

إذا حاضت المرأة في يوم عرفة وهي محرمة فما الحكم هل يصح حجها أم لا؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

إذا حاضت المرأة في يوم عرفة وهي محرمة فما الحكم هل يصح حجها أو لا الجواب هذا في الحقيقة سؤال مهم لأنه يعرض كثيرا فبعض النساء أو بعض أولياء أمور النساء إذا حاضت المرأة معه في الحج - [00:00:00](#) فان هذه المرأة تعتقدوا أنها لا حج لها وكذلك ولي الأمر المرأة يعتقد أن هذا الحج ليس بصحيح والحكم الشرعي في ذلك هو أن المرأة إذا وصلت إلى الميقات هي حائض فإنها تحرم تحرم سواء أكان إحرامها بالعمرة أو كان بالحج - [00:00:28](#) أو كانت قارئة كما وقع ذلك لعائشة رضي الله عنها ثم أنها تفعل المناسك كلها إلا أنها لا تطوف بالبيت ولا تسعى إلا بعد الطهر وبهذا يعلم أن هذه المرأة التي حاضت وهي في عرفة أن حيضها ليس له تأثير - [00:01:03](#) كثير في حجها فحجها صحيح وبالله التوفيق - [00:01:32](#)